

لائحة متطلبات الحصول على درجة البكالوريوس في الجامعة العربية المفتوحة



المملكة العربية السعودية Kingdom of Saudi Arabia

المحتويات:

٤	مادة (۱): تسمية
٤	مادة (۲): تعريفات
٤	مادة (٣): الخطط الدراسية
٥	مادة (٤): العام الجامعي
٥	مادة (٥): القبـول
٦	مادة (٦): امتحان تحديد المستوى اللغوي
٧	مادة (Y): مدة الدراسة
٧	مادة (٨): العبء الدراسي والمستويات الدراسية
٧.	أ.الحد الأدنى
٧	ب.الحد الأعلى
٧	مادة (٩): التسجيل
٧	أ.التسجيل ضمن الخطة الدراسية
٧	ب.التسجيل خارج الخطة الدراسية
٨	ج.التسجيل والدراسة في فرع اخر
٨	مادة (١٠): السحب والإضافة
٨	مادة (١١): تأجيل الدراسة
٩	مادة (١٢): الانقطاع عن الدراسة
٩	مادة (١٣): الانسحاب من الجامعة
٩	مادة (١٤): إلغاء القيد
١.	مادة (١٥): اللقاءات التعليمية
١.	مادة (١٦): برنامج الدورات المكثفة للغة الإنجليزية
۱۱	مادة (١٧): التقويم في المقررات
۱۱	مادة (١٨): المدة الزمنية للاحتفاظ بأوراق إجابات الطلاب
۱۱	أ.الاختبارات الفصلية
۱۱	ب.الاختبارات النهائية
۱۱	مادة (١٩): التغييب عن الاختبارات
۱۱	أ.الاختبار الفصلي
۱۲	ب.الاختبار النهائي
۱۲	مادة (٢٠): الاختبار في فرع آخر
۱۲	مادة (٢١): النقاط المناظرة للتقديرات الهائية ودلالها
۱۲	مادة (٢٢): الرسوب في المقررات الدراسية
۱۳	مادة (٢٣): النتائج

۱۳	مادة (٢٤): الاعتراض على النتائج والتعديل
۱۳	مادة (٢٥): المعدل الفصلي والتراكمي
۱۳	أ.المعدل الفصلي
١٤	ب.المعدل التراكمي
١٤	مادة (٢٦): الإنذار والفصل
١٤	مادة (۲۷): إعادة دراسة المقررات
١٤	أ.أحكام الإعادة
١٤	ب.إعادة دراسة مقرر اختياري
١٥	ج.إعادة دراسة مقرر إجباري
١٥	د.إعادة المقررات بهدف رفع المعدل التراكمي إلى الحد المطلوب للتخرج
١٥	مادة (٢٨): معادلة المقررات
١٥	مادة (۲۹): الانتقال
١٦	مادة (٣٠): التخرج
١٦	مادة (٣١): التقديرات
١٦	مادة (٣٢): أحكام عامة

مادة (١): تسمية

تسمى هذه اللائحة "لائحة متطلبات الحصول على درجة البكالوريوس في الجامعة العربية المفتوحة".

مادة (٢): تعريفات

يكون للمفردات الآتية المعانى المبينة أمام كل منها ما لم تدل القربنة على خلاف ذلك:

وزارة التعليم	الوزارة
وزير التعليم	الوزير
مجلس أمناء الجامعة	مجلس الأمناء
مجلس الجامعة	المجلس
الجامعة العربية المفتوحة	الجامعة
مدير الجامعة العربية المفتوحة	المدير
وكيل الجامعة للشؤون الأكاديمية	الوكيل
عميد الكلية المعنية	العميد
الكلية الأكاديمية التي تقدم برنامج البكالوريوس	الكلية
التخصص الأكاديمي المعتمد للحصول على درجة البكالوريوس	البرنامج/ المسار
لجنة الامتحانات المركزية في الجامعة Central Examination Committee (CEC)	لجنة الامتحانات المركزية
لجنة الامتحانات في الكلية Faculty Examination Committee (FEC)	لجنة امتحانات الكلية
لجنة الامتحانات في الفرع Branch Examination Committee (BEC)	لجنة امتحانات الفرع

مادة (٣): الخطط الدراسية

- أ. يُقر مجلس الجامعة الخطط الدراسية لبرامج البكالوريوس، بناءاً على توصية من مجلس الكلية المختص وتُؤخذ الموافقات من مجلس الأمناء و وزارة التعليم.
 - ب. تُبنى الخطط الدراسية للبرامج الأكاديمية على أساس نظام الساعات المعتمدة.
- ج. يجب ألًا يقل مجموع الساعات المعتمدة، للحصول على درجة البكالوريوس في أي من البرامج عن (١٢٨) ساعة معتمدة توزع على النحو الآتي:
 - (١٨) ساعة معتمدة، على الأقل، لمتطلبات الجامعة العامة الإجبارية.
 - (٨٠٠ ١٠٠١) ساعة معتمدة، لمتطلبات البرنامج التخصصية.

- (١٤) ساعة معتمدة، على الأقل، لمتطلبات الكلية وللمقررات الاختيارية المحددة في الخطة الدراسية المعتمدة للبرنامج
 الأكاديمي.
- د. مع الإلتزام بعدد الساعات المعتمدة الذي لايقل عن (١٢٨) ساعة، يمكن توزيع الساعات المعتمدة في بعض البرامج بغير المنصوص عليه في البند "ج" أعلاه بعد توصية العمادة المعنية.

مادة (٤): العام الجامعي

- أ. يتكون العام الجامعي من فصلين دراسيين، وتُحدد بداية الفصل ونهايتة حسب تقويم وزارة التعليم. أما الفصل الصيفي فالدراسة فيه اختيارية ومدته ثمانية أسابيع تدخل ضمنها فترة الامتحانات النهائية.
 - ب. تُحدد بداية العام الجامعي والفصول الدراسية ومواعيد الامتحانات، وفقاً للتقويم الجامعي الذي يُقره مجلس الجامعة.

مادة (٥): القبول

تعتمد سياسة القبول في الجامعة العربية المفتوحة في السعودية على توفير مقاعد دراسية للطلبة ضمن أولويات تتوائم مع رسالها ورؤنها، ومن هنا تتلخص سياسة القبول في الجامعة بالنقاط التالية:

- أ. تمنح الجامعة الأولوبة في القبول للطلبة من الفئات العمرية الأكبر سناً.
- ب. تقبل الجامعة الطلبة العاملين في القطاعات الحكومية والخاصة لضمان تأهيل الموظفين وزبادة كفائتهم.

أما بخصوص شروط القبول العام في الجامعة العربية المفتوحة بالسعودية ، فيتوجب على المتقدم تحقيق الشروط التالية:

- أ. يُشترط لقبول من يتقدم للالتحاق بأى من برامج البكالوربوس ما يأتى:
- ١. حصول المتقدم على شهادة الثانوية العامة الصادرة من وزارة التعليم السعودي، وفيما عدا ذلك أي:
 - شهادة الثانوبة الصادرة من مدارس أجنبية عالمية داخل السعودية
 - شهادة الثانوبة الصادرة من خارج السعودية
 - تصدق من الجهات المعنية كل حسب مقتضاه.
 - 7. إجتياز " الإختبار التحصيلي و إختبار القدرات" والمعتمد من " المركز الوطني للقياس ".
 - ٣. على المتقدمين للقبول بكلية الحاسب الآلي الحصول على شهادة الثانوية العامة "مسار علمي".
- ب. يَجوز للجامعة قبول الراغبين في دراسة مقررات معينة (إن وجدت) كطلبة غير مقيدين، مع مراعاة أي شروط أخرى تحددها طبيعة دراسة تلك المقررات.
- ج. يجوز للطالب الذي درس في الجامعة كطالب غير مقيد في فصولٍ دراسيةٍ سابقة، التقدّم بطلب التحاق خلال الفترات المحددة من قبل إدارة الجامعة في أي من البرامج المطروحة وبما لا يتعارض مع شروط القبول. وفي حال قبوله و بناءاً على طلبه- تُحسب له المقررات التي سبق له أن درسها على أن تكون متماشية مع الخطة الدراسية الحالية المعتمدة للبرنامج الذي قُبل فيه، فترصد في سجله الأكاديمي الجديد التقديرات التي حصل عليها سابقاً في تلك المقررات.

مادة (٦): امتحان تحديد المستوى اللغوى

- أ. يتقدم جميع الطلبة المستجدين لامتحاني تحديد المستوى في اللغتين العربية والإنجليزية، وفقاً للأسس التي يقرها مجلس الحامعة.
- ب. يُستثنى من التقدم لامتحان تحديد المستوى في اللغة العربية الطلبة المستجدون من غير الناطقين بها، بحيث يتم التعامل مع حالتهم وفقاً للأسس التي يُقرها مجلس الجامعة.

ج. اختبار تحديد المستوى اللغوي

عند التحاق الطالب بالجامعة العربية المفتوحة لأول مرة، واستيفاء متطلبات القبول، يخضع الطالب لاختبار تحديد المستوى في اللغة الإنجليزية Online Oxford Placement Test لتحديد مستواه لتحديد حاجته في التسجيل في الدورات المكثفة من عدمه، وعليه فإن دراسة المستويات الثلاثة غير إلزامي، إذ تحددها علامات الطالب في اختبار تحديد المستوى أعلاه لدراسة المستوى المناسب، حيث أنه يتم إعفائه من مستوى أو مستويين أو حتى جميع المستويات، كما لا يسمح للطالب بإعادة اختبار تحديد المستوى لتحسين العلامة التي تحصل عليها، لذا يجب عليه التحضير لهذا الإختبار بشكل مناسب، و بدورها فإن الجامعة وضعت مرونة عالية للطالب لتحديد الوقت المناسب لأداء هذا الإختبار.

د. أسس تصنيف الطلاب وتوزيعهم على المستويات المختلفة

تعتمد الدرجات التي يحصل علها الطالب في اختبار تحديد المستوى كمعيار لتصنيف الطلاب وتوزيعهم على المستويات المختلفة وفقاً للجدول التالى:

العلامة	المستوى
99-78	EL112
120-100	معفى

العلامة	المستوى
55-35	EL099
77-56	EL111

العلامة	المستوى
12-0	EL097
34-13	EL098

ه. الإعفاء من دخول اختبار تحديد المستوى

يتم الاستثناء من التقدم لاختبار تحديد المستوى في اللغة الإنجليزية و الاعفاء من دراسة بعض المقررات الطلبة الحاصلين على العلامات المذكورة في الجدول أدناه ووفقاً لمستوياتهم في كل من اختبار ال IELTS، TOFEL، أو STEP، على ألا يكون قد مر عامين على تقدمهم للاختبارين المذكورين:

		TOFEL					
Level	Internet Based	Computer Based	Paper Based	IELTS	Based	STEP	ti tit ti i i
المستوى	(IBT)	(CBT)			SIEP	يتم إعفاء الطالب من المقرر	
	الانترنت	المحوسب	الورقي				
EL097	30	93	397	3	51	EL097	
EL098	41	123	437	4	64	EL098	
EL099	53	153	477	4.5	76	EL099	
EL111	65	183	513	5.5	88	EL111	
EL112	79	213	550	6.5	99	EL112	
LLTIL	, 5	213	250	0.5	55	يستثني من تقديم اختبار تحديد المستوى	

- و. يتم إعفاء الطالب من دراسة مقرر أو أكثر من متطلبات الجامعة الإجبارية في اللغة العربية بحسب نتيجته في اختبار تحديد المستوى في اللغة العربية ووفقاً للمستوبات التي يقرها مجلس الجامعة.
- ز. يُرصد للطالب المستجد الدرجة "CR" والتي تعني "معفى" مقابل المقررات التي تم إعفاءه من دراستها نتيجة لمستوى أدائه في امتحانى تحديد المستوى وتُسجل في بداية سجله الأكاديمي ولا يدخل عدد ساعات تلك المقررات في حساب معدله التراكمي.

مادة (٧): مدة الدراسة

يكون الحد الأقصى للحصول على درجة البكالوريوس أربعة وعشرون فصلاً دراسياً (١٢ سنة).

مادة (٨): العبء الدراسي

يُطبق ما يلى على الفصول الاعتبادية غير الصيفية:

أ. الحد الأدنى:

- . يكون الحد الأدنى للعبء الدراسي (١٢) ساعات معتمدة في الفصل الدراسي الواحد.
 - يجوز لمجلس الكلية تخفيض ذلك الحد إلى ٨ ساعات معتمدة بما يراه مناسباً.

ب. <u>الحد الأعلى:</u>

- يكون الحد الأعلى للعبء الدراسي للطالب (٢١) ساعة معتمدة في الفصل الدراسي الواحد.
- يجوز لمدير الجامعة رفع ذلك الحد إلى (٢٤) ساعة معتمدة للطالب المتوقع تخرجه في ذلك الفصل.
 - ج. لا يسمح لمن يقل معدله التراكمي عن نقطتين بتسجيل أكثر من (١٦) ساعة معتمدة.

مادة (٩): التسجيل

أ. التسجيل ضمن الخطة الدراسية:

- على الطالب أن يسجل المقررات التي تتضمنها خطة برنامجه الدراسي المعتمدة ووفقاً لتسلسل الخطة التي تفرضه الكلية المعنية للحصول على الدرجة العلمية المطلوبة.
- ٢. لا يُسمح للطالب بالتسجيل في أي مقرر إلا إذا درس متطلبه السابق ونجح فيه، أو حقق في كل من التقويم المستمر والامتحان النهائي درجة لا تقل عن (٣٠ من ١٠٠) من العلامة الكلية.
 - ٣. يجوز للطالب المتوقع تخرجه تسجيل المقرر ومتطلبه السابق بشكل متزامن.
- ٤. بداعي إستكمال الحد الأدنى للعبء الدراسي (٨ ساعات دراسية) في فصل ما بناء على توصية من منسق البرنامج الأكاديمي
 ، يجوز للمدير السماح بتسجيل المقرر ومتطلبة السابق بشكل متزامن .

ب. التسجيل خارج الخطة الدراسية:

- ١. يجوز للطالب أن يُسجل في أي مقرر تقدمه الجامعة، من خارج الخطة الدراسية للبرنامج الذي يدرس فيه.
- ٢. لا تُحتسب الساعات المعتمدة للمقرر التي لا تتضمنها الخطة الدراسية ضمن الساعات المعتمدة المطلوبة للتخرج، ولا تدخل في حساب معدله الفصلي أو التراكمي.

ج. التسجيل والدراسة في فرع آخر:

- ١. يجوز للطالب المسجّل في فرع ما، أن يدرس مقررات ضمن خطته الدراسية في فرع آخر بموافقة مديري الفرعين.
 - ٢. يتم تسجيل تلك المقررات ودفع رسومها لدى الفرع المضيف.

مادة (١٠): السحب والإضافة

- أ. يجوز للطالب خلال فترة السحب والإضافة المعلنة في التقويم الجامعي أن يسحب أو يضيف بعض المقررات ضمن الخطة الدراسية بما لا يتعارض مع أحكام المادة ٨ من هذه اللائحة.
- ب. يتم التعامل مالياً مع حالات السحب والإضافة وفقاً للجدول أدناه وبما لا يتعارض مع الخطط المالية التي يقرها رئيس الجامعة: ١. السحب والإضافة خلال الفصل الدراسي الأول والثاني:

الدرجة التي تظهر في السجل الأكاديمي	نسبة الرسوم المستردة للطالب	الانسحاب	#
لا تظهر كلياً	١٠٠% (من رسوم الساعات الدراسية)	قبل بداية الدراسة وخلال فترة السحب والإضافة	١
من <i>سحب</i> - W	٧٠% (من رسوم الساعات الدراسية)	خلال الأسبوع الثاني من الدراسة	۲
من <i>سحب</i> - W	٠٥% (من رسوم الساعات الدراسية)	خلال الأسبوع الثالث من الدراسة	٣
منسحب - W	٠ % (لا يسترد الطالب أي جزء من رسوم المقرر)	بعد انقضاء الأسبوع الثالث.	٤

٢. السحب والإضافة خلال الفصل الدراسي الصيفي:

الدرجة التي تظهر في السجل الأكاديمي	نسبة الرسوم المستردة للطالب	الانسحاب	#
لا تظهر كلياً	١٠٠% (من رسوم الساعات الدراسية)	قبل بداية الدراسة وخلال فترة السحب والإضافة (الثلاث أيام الأولى من الدراسة)	١
منسحب - W	٧٠% (من رسوم الساعات الدراسية)	بدءً من اليوم الرابع وحتى نهاية الأسبوع الأول	۲
من <i>سحب</i> - W	٠ 0% (من رسوم الساعات الدراسية)	خلال الأسبوع الثاني	٣
منسحب - W	٠ % (لا يسترد الطالب أي جزء من رسوم المقرر)	بعد انقضاء الأسبوع الثاني	٤

ج. يحق للطالب التقدم بطلب انسحاب من جميع المقررات المسجلة في فصل دراسي ما، وفي حال تمت الموافقة على طلبه من قبل إدارة الجامعة يعتبر الطالب مؤجلاً لدراسته ويعامل معاملة "وقف القيد".

مادة (١١): تأجيل الدراسة

يجوز للطالب المستمر (غير المستجد) أن يتقدم بطلب تأجيل الدراسة، خلال مدة لا تتجاوز الأسبوعين من بداية الفصل الدراسي، على ألا تزيد مدة التأجيل على ستة فصول دراسية سواء كانت متصلة أو متقطعة، ولا تُحتسب من الحد الأعلى للمدة الدراسية المسموح بها لإنهاء متطلبات التخرج.

مادة (١٢): الانقطاع عن الدراسة

- أ. يُعتبر الطالب منقطعاً عن الدراسة في فصلٍ دراسي ما إذا لم يُسجل في أي مقرر خلال ذلك الفصل.
 - ب. يُحتسب فصل الانقطاع من ضمن مدة الدراسة المسموح بها.
- ج. يحق للطالب التقدم باسترحام للمدير مرفقاً بما يثبت العذر القهري الذي منعه من التسجيل في الفصل الدراسي، وفي حال تمت الموافقة، يعتبر الطالب مؤجلاً لذلك الفصل.
 - د. لا يجوز للطالب الانقطاع لأكثر من ثلاثة فصول دراسية متصلة أو متقطعة.

مادة (١٣): الإنسحاب الكلى من الجامعة

- أ. يعتبر الطالب منسحب كلياً من الجامعة عند تقدمه شخصياً بطلب للانسحاب من الدراسة في الجامعة.
 - ب. يطبق نظام الرسوم المستردة للطالب وفقاً للفصل الذي انسحب فيه وكما هو مبين في الجدول أدناه:

د. الإنسحاب الكلى من الجامعة في الفصل الأول والثاني:

الدرجة التي تظهر في السجل الأكاديمي	نسبة الرسوم المستردة للطالب	الانسحاب	#
لا تظهر كلياً	٨٥% (من رسوم الساعات الدراسية المسجلة فقط)	قبل بداية الدراسة	١
منسحب - W	٠ ٥% (من رسوم الساعات الدراسية المسجلة فقط)	خلال الأسبوع الأول من الدراسة	۲
منسحب - W	٠ % (لا يسترد الطالب أي جزء من رسوم المقرر)	بعد إنقضاء الأسبوع الأول	٣
۸۷۰ - جنگمنه	۰۵۰ (۵ یساود انطانب ای جرء می رسوم انگور)	(أي بدءً من اليوم الأول من الأسبوع الثاني)	,

ه. الإنسحاب الكلي من الجامعة في الفصل الصيفي:

الدرجة التي تظهر في السجل الأكاديمي	نسبة الرسوم المستردة للطالب	الانسحاب	#
لا تظهر كلياً	٨٥% (من رسوم الساعات الدراسية المسجلة فقط)	قبل بداية الدراسة	١
من <i>سحب</i> - W	٠ 0% (من رسوم الساعات الدراسية المسجلة فقط)	خلال فترة الحذف والإضافة (الثلاث أيام الأولى من من الدراسة)	۲
منسحب - W	٠ % (لا يسترد الطالب أي جزء من رسوم المقرر)	بدءً من اليوم الرابع وما بعده	٣

مادة (١٤): إلغاء القيد

- أ. يُلغى قيد الطالب في الحالات الآتية:
- ١. عند تقدمه شخصياً بطلب للانسحاب من الدراسة في الجامعة.
- ٢. إذا لم يسجل أي مقرر خلال الفصل الدراسي الأول لالتحاقه بالجامعة
- ٣. إذا انقطع عن الدراسة لمدة ثلاثة فصول متتالية أو متقطعة دون عذر مقبول.

- ٤. إذا تخطت فصول تأجيله للدراسة أو وقف قيده مدة ٦ فصول دراسية متتالية أو متقطعة.
 - ٥. إذا تم فصله من الجامعة.
- ب. يجوز للطالب الذي أُلغي قيده بسبب الانقطاع عن الدراسة أن يتقدم بطلب إعادة قيد، وفي حال تطابقت الخطة الدراسية الحالية مع خطته السابق.
- ج. في حال لم تتطابق الخطتين، يجوز للطالب التقدم بطلب التحاق جديد، وتحسب له المقررات المنجزة وفقاً للائحة "أسس معادلة المقررات في الجامعة العربية المفتوحة".

مادة (١٥): اللقاءات التعليمية

- . تنقسم اللقاءات التعليمية في الجامعة إلى فئتين كالتالى:
 - ١. اللقاءات المباشرة:
- تكون نسبتها (50%) على الأقل من عدد الساعات المعتمدة المقررة للمادة
 - يُعطى من خلالها كامل محتوبات خطة المقرر.
 - ٢. النشاطات التعليمية الافتراضية:
 - · تشكل (50%) على الأكثر
 - وتشمل هذه النشاطات كل أو بعض ما يلي:
- المادة العلمية الإلكترونية
 حل الواجبات الدراسية
- المحاضرات المسجلة (إن وُجدت)
 حل الاختبارات القصيرة (Quiz)
- المنتديات الالكترونية (Forums)
 التواصل مع أعضاء هيئة التدريس (Forums)
 - حل التمارين والتدريبات (Exercises)
 المكتبة الإلكترونية.
- ب. يجوز زيادة عدد الساعات الصفية المخصصة للقاءات التعليمية في بعض المقررات التي لها طبيعة خاصة، بنسبة تحددها الكلية المعنية، أو تحددها الفروع لأغراض استيفاء متطلبات الاعتماد المحلى.
- ج. يحرم الطالب من دخول الاختبار النهائي إذا تجاوزت نسبة غيابه ٢٥% من عدد اللقاءات التعليمية، ويرصد له نتيجة راسب بالمقرر.

مادة (١٦): برنامج الدورات المكثفة للغة الإنجليزية

- أ. برنامج الدورات المكثفة للغة الإنجليزية يسعى لإكساب طلاب الجامعة القدر الكافي من المهارات الأساسية في اللغة الإنجليزية
 (القراءة –الكتابة الاستماع –التحدث)، بما يُمّكن الطالب من دخول مجال تخصصه دون عوائق.
- ب. يشمل برنامج الدورات المكثفة ثلاثة مستويات للغة الإنجليزية التحضيرية و هي: (EL097، EL098، EL097)، ولكل مستوى مجموعة من الأهداف تسهم مع أهداف المستويات الأخرى في الارتقاء بمستوى اللغة الإنجليزية للدارس ليكون الطالب قادراً في نهاية البرنامج على التعامل مع المواد والعلوم التي تدرّس باللغة الإنجليزية داخل البرامج والأقسام الأكاديمية.
- ج. جميع مستويات برنامج الدورات المكثفة تُقدم بالطريقة التقليدية (لقاءات مباشرة بين الأستاذ والطالب)، و الحضور إجباريًّ، وعلى الطالب حضور ما لا يقل عن ٧٥% من إجمالي عدد ساعات المستوى.

مادة (١٧): التقويم في المقررات

- أ. تكون العلامة النهائية المخصصة لكل مقرر (١٠٠) مئة علامة يتم توزيعها بالتساوي بين أعمال التقويم المستمر (Continuous أ. تكون العلامة النهائي (Assessment).
- ب. ينقسم التقويم المستمر إلى <u>ثلاثة أجزاء</u> محددة في التقويم الدراسي لكل مقرر، وتُوزع الخمسون علامة (٥٠) المخصصة على النحو الآتي:

المسمى باللغة الإنجليزية	الدرجات المخصصة لهذا الجزء	الجزء	#
Tutor Marked Assignments (TMA)	خمس عشرة علامة (١٥) على الأقل	الواجبات الدراسية	١
Attendance and Participation (AnP)	خمس علامات (٥) على الأقل	الحضور والمشاركة	۲
Midterm Assessment (MTA)	ثلاثون علامة (٣٠) على الأكثر	الامتحان/الامتحانات الفصلية	٣

- ج. يجوز للكلية استثناء أي مقرر من توزيع العلامات في الفقرتين "أ" أو "ب" أعلاه، بما يتناسب مع طبيعة المقرر شريطة موافقة مجلس الكلية المعنية.
- د. يُحدَّد الحد الأدنى للواجبات الدراسية بواجب واحد للمقرر في الفصل الدراسي، ويجوز للكلية المعنية تحديد الحد الأقصى للواجبات.
 - ه. يُحدَّد عدد الامتحانات خلال الفصل لكل مقرر بامتحانين على الأكثر.
 - و. تتولى كل كلية مسؤولية إعداد الواجبات والامتحانات الفصلية والامتحان النهائي لكل مقرر.
 - ز. تكون الواجبات والامتحانات الفصلية والامتحانات النهائية موحدة في كافة الفروع ومعتمدة من قِبل العميد المعني.
 - ح. يجوز للكلية المعنية عقد أكثر من جلسة للاختبارات الفصلية في الفصل الواحد.
- ط. تعقد الاختبارات الفصلية والنهائية في نفس الوقت والتاريخ في كافة الفروع وفق تعليمات خاصة يصدرها مجلس الجامعة. كما تجوز الاستثناءات في الحالات الخاصة التي تحتم التغيير على الجامعة.

مادة (١٨): المدة الزمنية للاحتفاظ بأوراق إجابات الطلاب

يُحتفظ بأوراق إجابات الطلاب من أجل الرجوع إليها عند الحاجة على النحو التالي:

- أ. <u>الاختبارات الفصلية:</u> مدة فصل دراسي واحد.
 - ب. الاختبارات الهائية: مدة فصلين دراسيين.

وبعد ذلك يتم إتلافها.

مادة (١٩): التغييب عن الاختبارات

- أ. الاختبار الفصلي:
- ١. يُرصِد للطالب الذي يتغيب عن الامتحان الفصلي العلامة (صفر) ما لم يتقدم بعذر قاهر خلال أسبوع من انعقاده.
- ٢. وفي حال قبول العذر، يُسمح له بتقديم الامتحان التعويضي في نفس الفصل الدراسي في موعد يتم تحديده من قبل إدارة الامتحانات بالتنسيق مع إدارة القبول والتسجيل بالجامعة.

ب. الاختبار النهائي:

- ١. يُرصد للطالب الذي يتغيب عن الامتحان النهائي العلامة (صفر) ما لم يتقدم بعذر قاهر خلال أسبوع من انعقاده
- ٢. وفي حال قبول العذر، يرصد في سجله الأكاديمي الرمز "I" والذي يعني درجة "غير مكتملة"، ويسمح له بتقديم الامتحان التعويضي في أول انعقاد تال له.
 - ٣. لا تحتسب ساعات المقرر غير المكتمل في المعدل الفصلي والتراكمي للطالب إلى حين إكتمال الدرجة.
- إذا لم يتقدم الطالب للامتحان المؤجل -غير المكتمل- في أول انعقادٍ له، يحول الرمز "I" إلى الرمز "F" والذي يعني درجة "راسب" في سجله الأكاديمي.

مادة (٢٠): الاختبار في فرع آخر

- أ. يجوز للطالب أن يُقدم بطلب لأداء الامتحانات الفصلية أو النهائية لمقرراته المسجلة في أي فرع آخر بموافقة مديري الفرعين ، وذلك بمده أقصاها أسبوع من بدء فترة الإختبارات. عند موافقة الفرع المضيف ، وفي حال عدم توفر الإختبارات لديه ، يتوجب على الفرع الأساسي للطالب إبلاغ وكيل الجامعة للشؤون الأكاديمة بالقرار قبل أسبوع كحد أقصى من بدء فترة الإختبارات.
 - ب. تقوم إدارة الفرع الذي تقَّدم الطالب للامتحان فيه بإرسال كراسة الاجابة الى فرعه الأساسي ليتم تصحيحها.

مادة (٢١): النقاط المناظرة للتقديرات النهائية ودلالتها

أ. تُحدد النقاط المناظرة للتقديرات النهائية ودلالتها للمقرر، وفقاً لما يلى:

F	D	С	C+	В	В+	Α	, == t1
ھ	د	3	ج+	ب	ب+	1	التقدير
٠,٠	1,0	۲,٠	۲,٥	٣,٠	٣,٥	٤,٠	النقاط

ب. يكون التقدير (D) هو الحد الأدنى لاجتياز الطالب للمقرر الذي درسه بنجاح.

مادة (٢٢): الرسوب في المقررات الدراسية

- أ. يُعتبر الطالب راسباً في مقرر ما في أي من الحالات الآتية:
- ا. إذا كانت العلامة التي حصل عليها في أعمال التقويم المستمر أقل من ٣٠% من الدرجة المخصصة لذلك، ويُرصد له في هذه الحالة التقدير "FC" أى راسب في التقويم المستمر.
 - إذا تغييب عن الاختبار النهائي دون عذرٍ مقبول يرصد له في هذه الحالة التقدير "FA" أي راسب بسبب التغييب.
- ٣. إذا كانت العلامة التي حصل عليها في الامتحان النهائي أقل من ٤٠% من الدرجة المخصصة لذلك، ويُرصد له في هذه الحالة التقدير "FF" أى راسب في الامتحان النهائي.
- إذا كانت علامته النهائية، التي تمثل مجموع ما حصل عليه من علامات في أعمال التقويم المستمر والامتحان النهائي، أقل من
 ورُرصد للطالب في هذه الحالة التقدير "F" أي راسب.
- ب. يُحتسب ضمن المعدل الفصلي والتراكمي عدد ساعات المقرر الذي رسب فيه الطالب بسبب أي من الحالات المحددة في البند "أ" أعلاه.

مادة (٢٣): النتائج

تعتمد لجنة الامتحانات المركزية نتائج المقررات بشكلها النهائي، بناءاً على توصية من لجنة امتحانات الكلية المعنية.

مادة (٢٤): الاعتراض على النتائج والتعديل

أ. يجوز للطالب الاعتراض على نتيجته في أي جزء من أجزاء التقويم وذلك ضمن المواعيد المحددة من قبل الجامعة ولدى الجهات المعنية وفقاً للأسس والإجراءات التي تنص عليها لائحة الامتحانات والتقويم لدرجة البكالوريوس.

ب. اللجان المعنية بتظلمات الطلاب هي:

- ١. لجنة التظلمات: التي تعنى في النظر في الأخطاء المادية في جزء التقويم موضوع التظلم.
- ٢. لجنة إعادة التظلم (الاستئناف): التي تعني في إعادة تقييم أداء الطالب لجزء التقويم موضوع استئناف التظلم.

ج. تحدد فترات الاعتراض على النتائج بعد ظهور النتائج بالأسابيع وكما في الجدول أدناه:

الفترة الزمنية	المهمة
الأسبوع الأول	يفتح باب التظلم لمن يرغب من الطلاب
الأسبوع الثاني	تنظر لجنة التظلمات بالاعتراضات المقدمة في الأسبوع الأول وتوصي بالنتيجة المناسبة لكل حالة.
الأسبوع الثالث	يفتح باب إعادة التظلم أمام الطلاب الذين يرغبون في استئناف تظلمهم لعدم رضاهم عن القرار الصادر من قبل لجنة التظلمات.
الأسبوع الرابع	تنظر لجنة إعادة التظلم والاستئناف بالاعتراضات المقدمة في الأسبوع الثالث وتوصي بالنتيجة المناسبة لكل
	حالة.
الأسبوع الخامس	تعرض كافة حالات التظلم وإعادة التظلم الموصى بها من قبل اللجان المعنية على لجنة الاختبارات المركزية.

- د. لا يجوز إعادة التظلم إلا للحالات التي تم التظلم عليها لدى لجنة التظلمات.
- ه. ترفع اللجان المختصة توصياتها إلى المدير والذي بدوره يصدر قراراً بتعديل النتائج الناجمة عن كافة أنواع الاعتراضات.
 - و. تعتبر نتيجة الطالب في أي مقرر نهائية بعد مُضي فصل دراسي واحد، ولا يجوز تعديلها قطعياً.

مادة (٢٥): المعدل الفصلي والتراكمي

يكون عدد النقاط لكل مقرر ناتج عملية ضرب عدد ساعات ذلك المقرر في عدد النقاط المناظرة للتقدير الذي حصل عليه الطالب، كما هو مُحدد في المادة ١٩ من هذه اللائحة.

أ. المعدل الفصلى:

ا. يدخل في عملية حساب المعدل الفصلي جميع المقررات التي درسها الطالب في ذلك الفصل نجاحاً أو رسوباً، وفق الخطة الدراسية، مع مراعاة أحكام المادة ١٠ البند "ب" والمادة ١٧ من هذه اللائحة.

٢. يُحسب المعدل الفصلي، على أساس قِسمة مجموع عدد النقاط التي حصل عليها الطالب في الفصل الدراسي، على مجموع عدد الساعات المعتمدة للمقررات التي درسها في ذلك الفصل.

ب. <u>المعدل التراكمي:</u>

- ١. يُحسب المعدل التراكمي على أساس قسمة مجموع عدد النقاط التي حصل عليها الطالب في جميع المقررات التي درسها وفق
 الخطة الدراسية منذ التحاقه بالجامعة على مجموع عدد ساعات تلك المقررات.
 - ٢. يُقرّب المعدل الفصلي أو التراكمي إلى أقرب منزلتين عشربتين.

مادة (٢٦): الإنذار والفصل

- أ. يُنذر الطالب الذي يقل معدله التراكمي عن نقطتين والذي يكون إجتاز بنجاح ١٢ وحدة دراسية كحد أدنى في نهاية أي فصل من الفصول الدراسية بإستثناء فصل الصيفي .
- ب. يُفصل الطالب من الجامعة إذا بلغت إنذاراته خمسة إنذارات خلال خمسة فصول دراسية متتالية، لا يدخل فيها الفصل الصيفي.
- ج. يحول الطالب الذي تجاوز عدد الإنذارات الأكاديمية المسموح بها إلى برنامج الدراسة الخاصة ويبقى تحت تأثير الإنذار شريطة أن يكون قد أنهى (٨٠) ساعة دراسية بنجاح، على ألا يتجاوز الحد الأعلى المسموح به لنيل درجة البكالوريوس.
- د. لا يحق للطالب المفصول أكاديمياً من مسار (تخصص) معين التقدم بطلب إلتحاق جديد لنفس المسار (التخصص) الذي فُصل منه.
- ه. يجوز للطالب المفصول من الجامعة أكاديمياً التقدم بطلب التحاق لبرنامج آخر أو مسارٍ (تخصص) آخر غير الذي فُصل منه، ويحق له التقدم بطلب لاحتساب المقررات التي سبق له دراستها والنجاح بها، وفي هذه الحالة تحسب له جميع المقررات المشتركة بين الخطتين باستثناء المقررات من المستوى الثاني أو الثالث شريطة ألا يقل معدله التراكمي عن نقطتين بعد احتساب تلك المقررات.

مادة (٢٧): إعادة المقررات بهدف رفع المعدل التراكمي إلى الحد المطلوب

أ. أحكام الإعادة:

- ١. لا يجوز للطالب إعادة دراسة أي مقرر من مقررات الجامعة العربية المفتوحة حصل فيه على تقدير (B) أو أكثر.
- ٢. لا يجوز للطالب إعادة دراسة أي مقرر مستمد من الجامعة المفتوحة في المملكة المتحدة من المستوى الثاني أو الثالث حصل فيه على تقدير (C) أو أكثر.

ب. إعادة دراسة مقرر اختياري:

- ا. يجوز للطالب الذي رسب في مقرر اختياري إعادة دراسة المقرر نفسه، أو أي مقرر اختياري آخر، وذلك لاستكمال متطلبات الخطة الدراسية المعتمدة للبرنامج.
 - ٢. وفي حال اجتياز المقرر، يُحسب في معدله الفصلي والتراكمي التقدير الذي حصل عليه بعد الإعادة.
 - ٣. أما في حال الرسوب، يلغى تأثير المقرر المعاد من المعدل التراكمي.

ج. إعادة دراسة مقرر إجبارى:

- ١. يُشترط على الطالب الذي رسب في مقرر إجباري إعادة دراسة المقرر نفسه في فصول الاحقة، بحيث يُرصد في سجله التقدير الذي حصل عليه عند إعادة دراسة المقرر.
 - ٢. وفي حال اجتياز المقرر، يُحسب في معدله الفصلي والتراكمي التقدير الذي حصل عليه بعد الإعادة.
 - ٣. أما في حال الرسوب، يلغى تأثير المقرر المعاد من المعدل التراكمي.

د. إعادة المقررات بهدف رفع المعدل التراكمي إلى الحد المطلوب للتخرج (٢,٠٠):

- ا. يجوز للطالب إعادة دراسة أي مقرر في خطته الدراسية -وبخلاف البند "أ" من هذه المادة- على ألا يكون من ضمن مقررات المستوى الثانى أو الثالث من المقررات المستمدة من الجامعة المفتوحة في المملكة المتحدة.
- ٢. يجوز للطالب إعادة دراسة أي مقرر من المستوى الثاني والثالث من المقررات المستمد من الجامعة المفتوحة في المملكة المتحدة في خطته الدراسية وبما يتوافق مع البند "أ" الجزء ٢ من تلك المادة، على أن يكون الحد الأعلى للتقدير الجديد مسقوفاً بالتقدير (C).
- ٣. في كلا الحالتين أعلاه، يحتسب التقدير الجديد في معدله التراكمي سواء كان أكثر أو أقل من التقدير السابق، ويُلغى عدد
 النقاط التي حصل عليها في المرة الأولى، وعدد ساعات المقرر عند حساب معدله التراكمي الجديد.

مادة (٢٨): معادلة المقررات

- أ. يجوز للطالب التقدم بطلب معادلة لمقررات يكون قد درسها في مؤسسة تعليم أخرى معترف بها، وفقاً للإجراءات والأسس المنصوص عليها في لائحة "أسس معادلة المقررات في الجامعة العربية المفتوحة" وتبعاً للإجراءات التي يُقرها مجلس الجامعة.
- ب. تُدرج المقررات التي تمت الموافقة على معادلتها للطالب في سجله الأكاديمي بأرقامها وعدد ساعاتها، ويرصد مقابل كل منها الرمز "T" أى "معادلة".
 - ج. لا يدخل مجموع ساعات المقررات المعادلة ضمن حساب معدله التراكمي.

مادة (٢٩): الانتقال

- أ. وفقاً للأسس والإجراءات التي يقرها مجلس الجامعة، يجوز للطالب الانتقال:
 - ١. بين المسارات
 - ٢. بين البرامج
 - ٣. وبين الفروع
- ب. تتطبق الاجراءات والأسس التي تنص عليها لائحة "أسس انتقال الطلبة" المعمول بها في الجامعة.
- ج. يجوز للطالب الذي لا تنطبق عليه شروط الانتقال حسب لائحة "أسس انتقال الطلبة" الانسحاب من الجامعة والتقدم بطلب التحاق جديد على أن يتم احتساب المقررات المشتركة بين الخطتين القديمة والجديدة والتي اجتازها الطالب بنجاح بتقديراتها، شريطة ألّا يقل معدله التراكمي عن نقطتين بعد احتساب تلك المقررات.

مادة (٣٠): التخرج

- أ. تُمنح الدرجات الجامعية بقرار من مجلس الأمناء بناءاً على توصية من لجنة الامتحانات في الكليات المعنية ولجنة الامتحانات المركزبة.
- ب. تُمنح درجة البكالوريوس للطالب بعد نجاحه في جميع المقررات المدرجة في الخطة الدراسية المعتمدة لبرنامجة شريطة ألا يقل معدله التراكمي عن نقطتين من أربع نقاط.
 - ج. يتوجب على الطالب الخريج أداء اختبار القدرات العامة للجامعيين لاعتماد تخرجه بشكل نهائي من الجامعة.
- د. يجوز منح الطالب الذي لم يستكمل متطلبات التخرج من البرنامج الأكاديمي الملتحق به إفادة، شريطة تحقيقه للشروط المحددة من قبل الكلية المعنية بهذا الخصوص.

مادة (٣١): التقديرات

أ. تكون تقديرات الدرجات العلمية للطالب المتخرج وفقاً للمعدل التراكمي في فصل التخرج على النحو الآتي:

المعدل التر اكمي Cumulative GPA	Rank	التقدير
٤,٣,٥.	Excellent	ممتاز
T, E9 — T, V0	Very good	جيد جداً
7,72 — 7,	Good	جيد
أقل من ٢,٠٠	Cannot Graduate	لا يتم تخريجه

مادة (٣٢): أحكام عامة

- أ. تُلغي هذه اللائحة ما سبقها من لوائح تخص "متطلبات الحصول على درجة البكالوريوس في الجامعة العربية المفتوحة".
 - ب. مدير الجامعة وكافة الإدارات المعنية مسؤولون عن تنفيذ الأحكام الصادرة بموجب هذه اللائحة.
 - ج. يبتُّ مجلس الجامعة في الحالات التي لم يرد بها نص في هذه اللائحة.